

إلى السيدة وزيرة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: سؤال شفوي حول آفاق دخول القانون رقم 65.15 المتعلق بمؤسسات الرعاية الاجتماعية حيز

التنفيذ

نوع السؤال: عادي

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد

السيدة الوزيرة المحترمة،

نصت المادة 44 من القانون رقم 65.15 المتعلق بمؤسسات الرعاية الاجتماعية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.18.25 الصادر في 25 من رجب 1439 (12 أبريل 2018) دخول هذا القانون حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ نشر النصوص التنظيمية المتخذة لتطبيقه بالجريدة الرسمية، لينسخ بذلك أحكام القانون رقم 14.05 المتعلق بشروط فتح مؤسسات الرعاية الاجتماعية وتدبيرها، ولكون القانون الجديد شكل طفرة كبيرة في تدبير هذه المؤسسات، لا سيما في مواد 21 و 22 و 23 التي جعلت المدير المسؤول عن التدبير الإداري والمالي للمؤسسة، يتمتع بكافة الصلاحيات اللازمة لذلك، والأمر بصرف لميزانياتها، عكس ما هو سائد الآن، وبعد مرور حوالي سنة ونصف، ونظرا للمقتضيات الإيجابية الكثيرة التي جاءت في هذا القانون؛

لذا نسألكم السيدة الوزيرة المحترمة:

- عن الآفاق الزمنية المتوقعة لتنفيذ مقتضيات هذا القانون، من خلال نشر النصوص التنظيمية المتعلقة به؟
وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

وتقبلوا أسمى التقدير والاحترام

إمضاء :

نبيل شيخي